

Distr.: General
3 March 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين الدورة الثالثة

نيويورك، ١٠-٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*

المجالات الصادر بها تكليف

المعلومات الواردة من منظومة الأمم المتحدة

مذكرة من الأمانة العامة

إضافة

منظمة العمل الدولية

موجز تنفيذي

ما فتئت منظمة العمل الدولية تعمل مع الشعوب الأصلية منذ العشرينات. وقد صدق ١٧ بلدا على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة، لعام ١٩٨٩ (الاتفاقية رقم ١٦٩) واعترفت بها دوليا باعتبارها أهم صك في هذا المجال. وينقسم عمل منظمة العمل الدولية في مجال الشعوب الأصلية والقبلية إلى فئتين: فئة الإشراف على اتفاقيات المنظمة ذات الصلة بالموضوع، وفئة التعاون التقني. ويشمل ذلك مشاريع وبرامج المنظمة التي تتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وتقدم هذه الوثيقة موجزا لأبرز التطورات المتعلقة بالتعاون التقني التي شهدتها السنة الماضية، استجابة للتوصيات رقم ٥ (أ) و ١١٦ و ٣٥ المقدمة من المنتدى الدائم في دورته الثانية (٢٠٠٣).



الجزء الأول: الاستجابة لتوصيتي المنتدى الدائم الثاني ١١٦ و ٣٥

(إعلان)

مقدمة

١ - في شباط/فبراير ٢٠٠٤ كان ١٧ بلدا قد صدّق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (الاتفاقية رقم ١٦٩). وثمة عدد من الصكوك الأخرى لمنظمة العمل الدولية ذات صلة بالشعوب الأصلية والقبلية. وتشمل هذه الصكوك على سبيل المثال لا الحصر: اتفاقية العمل الجبري، لعام ١٩٣٠ (الاتفاقية رقم ٢٩)، والاتفاقية المتعلقة بالتمييز في الاستخدام والمهنة لعام ١٩٥٨ (الاتفاقية رقم ١١١)، والاتفاقية المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال، لعام ١٩٩٩ (الاتفاقية رقم ١٨٢)؛ والإعلان المتعلق بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل. كما يتناول العديد من مشاريع وبرامج التعاون التقني للمنظمة المسائل المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية. وينقسم عمل منظمة العمل الدولية في المجال الخاص بالشعوب الأصلية والقبلية إلى فئتين:

- الإشراف على الاتفاقيتين رقم ١٠٧ ورقم ١٦٩؛
- التعاون التقني.

٢ - ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، يمكن الوصول إلى الموقع الشبكي الجديد للمنظمة المعني بالمسائل المتصلة بالشعوب الأصلية والقبلية في العنوان التالي: www.ilo.org/public/english/indigenous.

أولا - التعاون التقني

٣ - فيما يلي موجز بأنشطة التعاون التقني الرئيسية ذات العلاقة بالشعوب الأصلية والقبلية التي اضطلعت بها المنظمة خلال السنة الماضية.

فرع المساواة والعمل في منظمة العمل الدولية

٤ - نظمت وزارة العمل بسورينام وشعبة التطور التقني والبيئة؛ وفرع المساواة والعمل بمنظمة العمل الدولية والمكتب دون الإقليمي للمنظمة الخاص بمنطقة البحر الكاريبي في بورت أوف سبين، حلقة عمل وطنية بشأن اتفاقية المنظمة رقم ١٦٩. وعقدت حلقة العمل في سورينام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وكانت أهدافها البدء في إجراء مناقشات بشأن الاتفاقية، وإيضاح أحكامها، وتبادل المعلومات بشأن الوضع الحالي للشعوب الأصلية والقبلية

في سورينام، والأطر القانونية والمتعلقة بالسياسات الخاصة بتلك الشعوب. وتجري متابعتها بالدعم المتواصل للحوار غير الرسمي.

ألف - مشروع تعزيز سياسة المنظمة بشأن الشعوب الأصلية والقبلية

٥ - يعمل مشروع تعزيز سياسة المنظمة بشأن الشعوب الأصلية والقبلية على مستوى السياسة العامة. ويشجع على تطبيق مبادئ الاتفاقية رقم ١٦٩ ويقدم المساعدة في سن السياسات والتشريعات التي تتناول احتياجات معينة للشعوب الأصلية. وقد بدأ المشروع في عام ١٩٩٦، وتموله الوكالة الدانمركية للمساعدة الإنمائية. ويوجد مقره في فرع المساواة والعمالة في منظمة العمل الدولية. ومن المناطق الجغرافية الرئيسية التي يركز عليها المشروع مناطق أفريقيا وجنوب آسيا وجنوب شرقها. وفيما يلي موجز بالأنشطة الرئيسية للمشروع خلال الاثني عشر شهرا الماضية. وللإطلاع على المزيد من المعلومات أو الوثائق بشأن أي من أنشطة المشروع، يرجى مراجعة الموقع الشبكي للمنظمة بشأن مسائل الشعوب الأصلية في العنوان التالي: www.ilo.org/public/english/indigenous. وقد ظهر الموقع الشبكي على الإنترنت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، ويحتوي على وصلات إلى جميع مشاريع وبرامج المنظمة ذات الصلة المباشرة بالشعوب الأصلية والقبلية.

آسيا

٦ - بناء على الدعوة المقدمة من حكومة كمبوديا الملكية، نظم المشروع في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ حلقة دراسية عن الشعوب الأصلية واللامركزية، برعاية مجلس الإصلاح الإداري ومجلس وزراء حكومة كمبوديا الملكية، والوكالة الألمانية للتعاون التقني ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو). ويعكف المشروع حاليا على تطوير أساليب لدعم العمل المتواصل الذي تقوم به اللجنة المشتركة بين الوزارات لتنمية سكان المرتفعات التابعين لحكومة كمبوديا الملكية.

٧ - وفي الهند، يجري حاليا القيام بدراسة عن السياسات الوطنية المتعلقة بالأديفاسيين وستجري المتابعة، بما في ذلك، الاجتماع الثلاثي الوطني، خلال عام ٢٠٠٤.

٨ - وفي الفلبين، أنجز مشروع بحث مدته سنة واحدة. وحلّل هذا المشروع الإطار القانوني لحماية حقوق الشعوب الأصلية في الفلبين وتطبيق هذا الإطار. وستتم متابعة توصيات هذه الدراسة خلال عام ٢٠٠٤.

٩ - وفي نيبال، نظمت منظمة العمل الدولية حلقة دراسية مع اتحاد نيبال للقوميات الأصلية، والشركاء الثلاثة التقليديين - الحكومة وأصحاب العمل ونقابات العمال بشأن

تعزير الاتفاقية رقم ١٦٩. وأوصت الحلقة الدراسية بأن تصدق الحكومة على الاتفاقية رقم ١٦٩ من أجل تعزيز قضايا الشعوب الأصلية والنيبالية والتصدي لها. ونوقش أيضا دور محتمل للاتفاقية في حل الصراع الجاري. وأوصت الحلقة الدراسية أيضا بأن تواصل منظمة العمل الدولية دعم الاتفاقية رقم ١٦٩ وتيسير ترويجها، مع قيام اتحاد نيبال للقوميات الأصلية بدور هام في الترويج للاتفاقية على الصعيدين الوطني والدولي. وتم إبراز أهمية مشاركة المرأة على جميع المستويات. وتجري رابطة محامي حقوق الإنسان لشعوب نيبال الأصلية بالتعاون مع المنظمة دراسة عن مدى توافق الاتفاقية رقم ١٦٩ مع التشريعات الوطنية والأساس المنطقي وراء التصديق في سياق نيبال.

أفريقيا

١٠ - في الكاميرون، يجري إعداد دراسة وطنية عن الإطار القانوني لحماية حقوق الشعوب الأصلية والقبلية. وأجريت ثلاث مشاورات إقليمية مع الجماعات الأصلية/القبلية كعنصر مكمل لهذه الدراسة، من أجل تقييم تأثير السياسات الوطنية على الصعيدين المحلي والإقليمي. وستتم مناقشة الدراسة في حلقة دراسية وطنية، حيث سيتم أيضا تحديد إمكانات المتابعة.

١١ - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، يعمل المشروع بالتعاون مع المركز الدولي للدفاع عن حقوق البتوا (Centre International de Defense des Droits des Batwa) للاضطلاع بمشروع لتوعية مجتمعات البتوا باتفاقية المنظمة رقم ١٦٩ والتدريب على فهمها. ولهذه الغاية، تم إصدار كتيب يصورّ المواضيع الرئيسية للاتفاقية في شكل رسوم كرتونية. ويستهدف هذا الكتيب المجتمعات ذات المستويات المتدنية من حيث الإلمام بالقراءة والكتابة، والتي لن تتمكن دون ذلك من استخدام المواد التثقيفية المكتوبة بشأن حقوق الإنسان.

١٢ - وفي كينيا، استمر العمل لدعم مشاركة الرعاة والصيادين في عملية استعراض الدستور، الجارية حاليا. وقد شملت أنشطة الاثني عشر شهرا الماضية حلقة عمل للشعوب الأصلية عن المسائل المتعلقة بالجنسين استهدفت زيادة مشاركة المرأة في العملية الجارية؛ وعدة أنشطة أخرى لدعم شبكة الرعاة والصيادين التي أنشئت بمساعدة المشروع في عام ٢٠٠١.

١٣ - وفي المغرب، عقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ حلقة دراسية وطنية عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية والقبلية، فيما يتعلق بصورة محددة باتفاقية المنظمة رقم ١٦٩. وقد نظمت رابطة تمينوت بالاشتراك مع المشروع حلقة دراسية ونفذاها. وكانت أهداف الحلقة مناقشة القضايا ذات الأهمية الكبرى بالنسبة للشعوب الأصلية والقبلية في

المغرب، بما في ذلك العمليات التي تضطلع بها الأمم المتحدة والعمليات الوطنية ذات الصلة بالإضافة إلى تدريب المشاركين على اتفاقية المنظمة رقم ١٦٩ وآليات الإشراف التابعة للمنظمة. وحضر هذه الحلقة الدراسية ممثلو الأمازيغ من جميع أنحاء المغرب وممثلو وزارة حقوق الإنسان المغربية والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمنتدى الدائم المعني بقضايا السكان الأصليين وعدد من المنظمات غير الحكومية.

أمريكا اللاتينية

١٤ - في الأرجنتين يدعم المشروع مبادرة تهدف إلى الترويج للاتفاقية رقم ١٦٩ بالتعاون مع جامعة بوينس آيرس ومؤسسة أسيسو (ACCESOS).

برنامج الزمالات

١٥ - نُفذت أول برنامج زمالات للشعوب الأصلية والقبلية تابع للمشروع في الفترة ما بين تموز/يوليه و أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وشارك في البرنامج أربعة زملاء من بوركينا فاسو وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغواتيمالا ونيبال. ومتابعة لبرنامج الزمالات، يقوم الزملاء حاليا بالاضطلاع بمشاريع مدتها ٦ أشهر لتطبيق ما تعلموه من المشاركة في برنامج الزمالات. وتشمل هذه المشاريع: ترجمة الاتفاقية رقم ١٦٩ إلى اللغات الأصلية (بوركينا فاسو ومالي) ونشرها؛ إجراء دراسة وحلقة عمل وطنية عن مدى توافق الاتفاقية رقم ١٦٩ مع التشريعات الوطنية (نيبال)؛ ومشروع إعلامي لتوعية الشعوب الأصلية/القبلية بحقوقها (جمهورية الكونغو الديمقراطية). وسيكون تقرير البرنامج، بما في ذلك تفاصيل المشاريع الفردية للزملاء، متاحا في أيار/مايو ٢٠٠٤.

١٦ - والتفاصيل والمعلومات المتعلقة بتطبيق برنامج الزمالات للشعوب الأصلية والقبلية التابع للمنظمة لعام ٢٠٠٤، جميعها متاحة على الموقع الشبكي المذكور أعلاه.

باء - البرنامج الإقليمي لمنظمة العمل الدولية لدعم اعتماد المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والقبلية على الذات من خلال التعاونيات والمنظمات الأخرى للاعتماد على الذات

١٧ - طرح البرنامج الإقليمي لدعم اعتماد الشعوب الأصلية والقبلية على الذات عن طريق التعاونيات وغيرها من منظمات الاعتماد على الذات في عام ١٩٩٣ بموجب اتفاق عمل أبرم بين الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية ومنظمة العمل الدولية. وكان الغرض من البرنامج هو المساهمة في تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للشعوب الأصلية والقبلية عن طريق تنفيذ مشاريع تجريبية نموذجية ونشر أفضل الممارسات المتعلقة بتحسين السياسات.

وتم تمويل العديد من المشاريع والأنشطة بواسطة مانحين مثل الوكالة الدانماركية للتنمية الدولية وهولندا والوكالة الكندية للتنمية الدولية وبرنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومتطوعي الأمم المتحدة وبرنامج الأغذية العالمي ومؤسسة رابو بنك هولندا والرابطة الفلبينية الدولية ووكالة المعونة الاسترالية والوكالة الألمانية للتعاون التقني والمنظمة الدولية للتدريب المتقدم والتنمية (INWENT).

آسيا

١٨ - جميع مبادرات البرنامج الأقاليمي لدعم اعتماد الشعوب الأصلية والقبلية على الذات عن طريق التعاونيات وغيرها من منظمات الاعتماد على الذات، تتماشى مع الأولويات الوطنية وتجري بالتشاور مع أصحاب المصلحة. وتوفر اللجنة الاستشارية الوطنية التابعة للبرنامج الأقاليمي منبرا لاستعراض الانتباه بتجارب القواعد الشعبية لدى جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الممثلون القبليون والحكومة والمنظمات غير الحكومية/الوكالات المنفذة والمنظمات التعاونية والخبراء المعنيون بالمسائل القبلية والتنمية وأصحاب العمل المعنيون واتحادات العمال. وبعد الانتهاء من خمسة مشاريع تجريبية في الهند يعمل البرنامج الأقاليمي لدعم اعتماد الشعوب الأصلية والقبلية على الذات لتنفيذ مشروع موسع في أوريسا يهدف إلى المساهمة في تمكين السكان القبليين من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية باتباع نهج لإيجاد الوظائف على مستوى المجموعات وتعزيز المنظمات القبلية. وتجري حاليا مناقشة مواصلة هذا المشروع مع المانحين المهتمين. وقد اكتملت الدراسة التي اضطلع بها البرنامج الأقاليمي بشأن سكان مرتفعات بوندو ونشرت بالاشتراك مع وزارة شؤون القبائل وسيجري متابعتها في عام ٢٠٠٤. كما اكتملت دراسة للبرنامج الأقاليمي بشأن التعاونيات القبلية ونوقشت أثناء حلقة عمل وطنية.

١٩ - وتم بتمويل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تنفيذ مشروع لدعم السياسات ووضع البرامج من أجل دعم التنفيذ الكامل لقانون حقوق الشعوب الأصلية في الفلبين بالشراكة مع اللجنة الوطنية للشعوب الأصلية. وتم أيضا إجراء دراسات حالة عن أفضل الممارسات للشعوب الأصلية وعن تسوية المسائل المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. وتستخدم نتائج هذه الأنشطة حاليا كإسهامات من جانب اللجنة الوطنية للشعوب الأصلية في وضع برنامج عملها وخططها المالية المتوسطة الأجل. ويجري حاليا تنفيذ مبادرة مشروع تجريبي تهدف إلى اختبار النهج التثقيفي المستمد من الشعوب الأصلية لمكافحة عمل الأطفال في الفلبين بالاشتراك مع البرنامج المركز للقضاء على عمل الأطفال التابع للمنظمة.

٢٠ - وفي إندونيسيا، يجري حاليا إعداد دراسة استقصائية عن سبل كسب العيش لدى الشعوب الأصلية والقبلية في غرب بابوا. والهدف من إجراء الدراسة الاستقصائية هو وضع إطار للحد من الفقر في غرب بابوا بالتعاون مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة. وفي هذا الإطار، سيعزز البرنامج الأقاليمي نهج مشاركة المجتمعات المحلية في تنمية الشعوب الأصلية والقبلية.

٢١ - وفي منطقة ميكونغا، يجري حاليا وضع اللمسات الأخيرة لثلاث دراسات استقصائية عن إمكانية قيام التعاونيات ومنظمات الاعتماد على الذات بإيجاد فرص عمل للأقليات العرقية وطرح هذه الدراسات للمناقشة مع أصحاب المصلحة في المنطقة. وتهدف هذه المبادرة إلى تطوير التعاون التقني القائم على المشاركة المجتمعية مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة.

أفريقيا

٢٢ - وتلقت المجتمعات المحلية في باكبا بالكاميرون الدعم لإقامة منظمة خاصة بها للاعتماد على الذات. ويجري تنفيذ مشروع بتمويل من برنامج منظمة العمل الدولية لتوفير فرص العمل في أفريقيا مع الأقزام. وتتخذ الاستعدادات لتوسيع نطاق هذا المشروع.

٢٣ - وفي تنزانيا، تواصل أنشطة البرنامج الأقاليمي لدعم اعتماد المجتمعات المحلية للسكان الأصليين والقبليين على الذات عن طريق التعاونيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية دعم مجتمعات الماساي لإنشاء منظماتها الخاصة بها للاعتماد على الذات وتقويتها. ويجري البحث عن الموارد المالية لتمويل مبادرة تهدف إلى إقامة مركز أهلي تعاوي للسكان الحضريين من الماساي، وذلك لتعزيز مشاركتهم، وتشجيع سبل الكسب المستدام وتوفير المداخل، وتحسين الحوار والشراكة بين الحكومة وقطاع صناعة السياحة.

البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال

٢٤ - تعاون كل من البرنامج الدولي وفرع المساواة والعمالة على نحو وثيق لضمان مساهمة منظمة العمل الدولية وحضورها في الاجتماعات الدولية التي تتناول موضوع أطفال الشعوب الأصلية، مثل المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية المعقود في أيار/مايو ٢٠٠٣ (نيويورك)؛ ويوم النقاش العام للجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (جنيف). والواقع أن تشغيل الأطفال قضية لا تؤكد عليها كثيرا الأطراف الفاعلة المهتمة بالشعوب الأصلية، حيث ساهم حضور منظمة العمل الدولية إلى حد كبير في تسليط الضوء من زاوية جديدة على هذا الجانب بالذات من جوانب حقوق أطفال الشعوب الأصلية. انظر القسم الثالث للاطلاع على مزيد من المعلومات.

٢٥ - وفضلا عن ذلك، صدرت ورقة العمل التي اشترك في إعدادها البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال والبرنامج الأقاليمي لدعم اعتماد المجتمعات المحلية للسكان الأصليين والقبليين على الذات بشأن "أطفال الشعوب الأصلية والقبلية: تقييم عمل الأطفال وتحديات التعليم" وذلك في حزيران/يونيه ٢٠٠٣. ويمكن الاطلاع عليها في الموقع التالي: <http://www.ilo.org/public/english/standards/ipecc/publ/education/indigenous.htm>.

٢٦ - وهناك عدد من أنشطة التعاون التقني يجري الاضطلاع به حاليا في شتى أنحاء العالم، ويرمي إلى التصدي إلى آليات الاستبعاد الاجتماعي التي تدفع بأطفال الشعوب الأصلية بعيدا عن المدارس وتشدهم إلى أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك الاتجار بالأطفال.

٢٧ - ويقوم البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال بتعزيز برنامج عمله من أجل تلبية احتياجات أطفال الشعوب الأصلية والقبلية. ويضطلع حاليا بأنشطة للتعاون التقني في بلدان مختلفة لتلبية احتياجاتها. وتشمل هذه الأنشطة فيما تشمل الاتجار بالأطفال في منطقة نهر ميكونغ، والسحرة في نيبال، والتعليم الثنائي اللغة في أمريكا اللاتينية.

٢٨ - وأجرى البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال ومركز عمل المجتمعات المحلية - نيبال، دراسة بشأن الاتجار الداخلي بالأطفال بين الأطفال المشتغلين بالدعارة (جنوب آسيا). وأفادت هذه الدراسة بأن من بين مجموع أفراد العينة من المشتغلين بالجنس لأغراض تجارية، فإن ما نسبته ٤٣ في المائة منهم ينتمون إلى مجموعات عرقية تسكن مناطق التلال (غورنغ، ماغار، ري، ليمبو، تامانغ، لاما، شيربا) بالمقارنة مع مجموعات شيتري (٣٣ في المائة) والبراهمانيين (٩,٨ في المائة). وتدعم هذه النتيجة التصور السائد بأن الشعوب القبلية أكثر تعرضا لأشكال مختلفة من الاستغلال، بما في ذلك الاشتغال بالجنس والاتجار بالأطفال.

٢٩ - وساهم أيضا البرنامج الدولي مساهمة كبرى في ورقة منظمة العمل الدولية عن جمع البيانات وتبويبها فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية، المقدمة في حلقة العمل بشأن تجميع البيانات وتبويبها التي نظمت برعاية المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. (وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر الموقع: <http://www.ilo.org/public/english/indigenous>).

٣٠ - ويتضمن العديد من الدراسات الاستقصائية عن تشغيل الأطفال التي قامت برعايتها منظمة العمل الدولية سؤالا عن "المجموعة العرقية". ويتضمن عدد من الدراسات الاستقصائية عن تشغيل الأطفال معيارا متعلقا "بالمجموعة العرقية" (بليز ٢٠٠٠، كوستاريكا ٢٠٠٢، هندوراس ٢٠٠٢، وغيرها). وجميع هذه البيانات متاحة في موقع

برنامج المعلومات الإحصائية ورصد عمل الأطفال على الإنترنت:
(<http://www.ilo.org/public/english/standards/ipecc/simpoc/index.htm>).

التمكين القانوني للشعوب الأصلية في مشروع أمريكا الوسطى (تم الآن إنجازه)

٣١ - ورفعت بعض الفرق القانونية دعاوى نيابة عن الشعوب والمجتمعات المحلية الأصلية. فمثلاً في بنما وكوستاريكا ينتظر إصدار القضاء لأحكامه في هذه الدعاوى. وتتعلق هذه الدعاوى بالدفاع عن الشعوب الأصلية بشأن أراضيها فيما يتصل ببناء المشروع الكهربائي تاباسارا ٢، وترسيم أراضي الشعب الأصلي لبوروكا ونقل وتسجيل أراضي الشعب الأصلي لتيرابا.

٣٢ - واختارت فرق أخرى اتباع استراتيجية تفاوضية. فالفرق القانوني في غواتيمالا، مثلاً، ما فتئ يعمل للدفاع عن غابات المجتمعات المحلية لتوتونيكابان، فيما يعمل الفريق القانوني لكوستاريكا من أجل الموافقة على قانون التنمية المستقلة للشعوب الأصلية.

٣٣ - وقد انتهى بنجاح، بدعم من المشروع، النظر في نزاع قضائي. ويتعلق الأمر بالانتصاف لحق "الحماية المؤقتة" الذي قدمته مجموعة المجتمعات المحلية المتضررة من امتيازات النفط الممنوحة على الساحل الكاريبي لكوستاريكا. فقد أعلنت المحكمة الدستورية لكوستاريكا في قرارها رقم ٨٠١٩-٢٠٠٠ بتاريخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ بطلان الامتياز الممنوح لشركة MKL Exploration Inc. (قرار وزارة الطاقة والبيئة R-702)، وطلبت من الحكومة أن تتشاور بالشكل المناسب مع الشعوب الأصلية المتضررة وفقاً للاتفاقية ١٦٩. وزيادة على ذلك، طلبت المحكمة من الدولة التعويض عن الأضرار.

ثانياً - التعاون بين الوكالات

٣٤ - شاركت منظمة العمل الدولية على نحو نشط في مواصلة الدعم المشترك بين الوكالات إلى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية. ومن بين أعمال الدعم هذه المساهمة المهمة للمنظمة في حلقة العمل المعقودة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ بشأن تجميع البيانات وتبويبها والشعوب الأصلية (انظر تفاصيل مساهمة المنظمة في الموقع: (<http://www.ilo.org/public/english/indigenous>))، وكذلك المساهمات الأخرى في اجتماع المنتدى في ٢٠٠٣. ومن الأمثلة الأخرى على التعاون بين الوكالات، الأنشطة التي أجريت في إطار وطني أو إقليمي، والحملة أعلاه في ملخصات عن المشاريع والبرامج كل على حدة.

٣٥ - وساهم كل من فرع المساواة والعمالة والبرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال مساهمة فعالة في اليوم الذي نظمته لجنة حقوق الطفل في أيلول/سبتمبر

٢٠٠٣ لمناقشة حقوق أطفال الشعوب الأصلية. ويمكن الاطلاع على النص الكامل المكتوب لمساهمة منظمة العمل الدولية، في الموقع:

http://www.ilo.org/public/english/standards/ipecc/publ/download/edu_crc_19092003.pdf

٣٦ - وفي ٢٠٠٣، باشرت منظمة العمل الدولية برنامج زمالات لفائدة الشعوب الأصلية والقبلية. وتواصل التعاون المباشر مع برنامج الزمالات للشعوب الأصلية التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بالتوازي مع برنامج المنظمة. وحضرت مجموعتنا الزملاء معا تدريبات مشتركة ودورات إعلامية، كما شاركنا في مهام مشتركة أنيطت بهما وفي تبادل المعلومات.

الجزء ٢: الرد على توصيات المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
٥ (ألف) و ٣٥ (أنشطة البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال)

ثالثا - عمل الأطفال والتعليم وأطفال الشعوب الأصلية

٣٧ - في العديد من الحالات، ينتمي الأطفال العاملون إلى أشد طبقات المجتمع معاناة من التمييز من حيث الأصل العرقي والثقافة. وبذلك يشكل أطفال الشعوب الأصلية مثالا نموذجيا عن "الأطفال المعرضين بشكل خاص للمخاطر" أسوأ أشكال عمل الأطفال الذين تلزم اتفاقية منظمة العمل الدولية ١٨٢ الحكومات بتحديدهم ومد يد العون إليهم (المادة ٧-٢ ج)). ونظرا لأهمية دور التعليم الحر والجيد في القضاء على عمل الأطفال، فإن العديد من مشاريع التعاون التقني التي يدعمها البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال التابع لمنظمة العمل الدولية تعالج أحوال عمل أطفال الشعوب الأصلية وتعليمهم باعتبار ذلك من تدابير الوقاية أو إعادة الإدماج. وحتى في الحالات التي لا تستهدف البرامج حصريا أطفال الشعوب الأصلية، فإن العديد من هذه البرامج المخصصة لقضايا مثل الاتجار بالأطفال، أو العمل المتزلي للأطفال، فضلا عن الاستقصاءات الإحصائية والأبحاث المتعلقة بعمل الأطفال، ولا سيما في أسوأ أشكاله، تتناول بالفعل أطفال الشعوب الأصلية الذين يعتبرون من أكثر الفئات تعرضا للمخاطر.

٣٨ - وفيما يخص، على التحديد، تعليم أطفال الشعوب الأصلية، يعمل البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال مع البرنامج الأقاليمي لدعم اعتماد المجتمعات المحلية للسكان الأصليين والقبليين على الذات عن طريق التعاونيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية. على تحسين فهمهم لكيفية تأثير آليات الاستبعاد هاته على تعليم الشعوب الأصلية والقبلية. ويبدل البرنامج الدولي جهودا من أجل تضمين الشواغل المتعلقة هؤلاء الأطفال وإدماجها في

أطر التنمية الوطنية، بما في ذلك ورقة لاستراتيجية الحد من الفقر، وتوفير التعليم للجميع، وفرق التنمية الإدارية على العموم.

التعاون بين البرنامج الدولي والبرنامج الأقاليمي: تحديات التعليم وعمل الأطفال بين أطفال الشعوب الأصلية والقبائل

٣٩ - يشترك البرنامج الدولي والبرنامج الأقاليمي في العمل على استنفار المنظمات والمجتمعات المحلية الأصلية ضد عمل الأطفال من خلال تعليم يكتسي صبغة الشعوب الأصلية في منطقة مينداناو بالفلبين. وتسعى هذه المبادرة إلى اختبار نهج ابتكارية وتقويتها من خلال تدريب المدرسين، وتطوير المناهج الدراسية، والتدريب على المهارات، ووضع السياسات، وغير ذلك من الآليات الرامية إلى زيادة إمكانية وصول أطفال الشعوب الأصلية إلى التعليم وضمان جودته. وتنسج حالياً روابط وثيقة بين هذا المشروع النموذجي وخطة الدعم التقني من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال. ويستند هذا النشاط إلى نتائج ورقة العمل المشتركة بين البرنامج الدولي والبرنامج الأقاليمي: "أطفال الشعوب الأصلية والقبلية: تقييم عمل الأطفال وتحديات التعليم".

٤٠ - واستناداً إلى استعراض عام أجري للأدلة والوثائق الموجودة حالياً، يصنف أطفال الشعوب الأصلية والقبلية باعتبارهم مجموعة معرضة بشكل خاص لخطر السقوط في شرك عمل الأطفال والتسرب من المدرسة. وتصف الورقة الأشكال المتداولة للاستبعاد الاجتماعي مثل التمييز والتهميش الثقافي اللذين تدعو الورقة، من أجل التغلب عليهما، إلى اعتماد نهج قائم على الحقوق يشدد على حق الشعوب الأصلية والقبلية في تحديد ما يلائمها من تنمية ومن حلول في مجال التعليم. وتضم الورقة تقييماً لعدد من المشاريع ونهج السياسات، تليها قائمة بتوصيات تتعلق بما يلزم اتخاذه من إجراءات. واعتبرت الورقة توفير التعليم الجيد القائم على الأولويات التي تحددها الشعوب الأصلية بمثابة استراتيجية رئيسية.

المبادرات الجديدة للبرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال

٤١ - تدرج فيما يلي المبادرات الرائدة للممارسات الجيدة التي اتخذها البرنامج الدولي والتي يجري دعمها وتوثيقها ونشرها من أجل تشجيع اتخاذ مبادرات مماثلة والتأثير على السياسات:

"اقترح لتدريب المدرسين في المجتمعات المحلية الأصلية في مناطق الحدود بين شيلي وبوليفيا"

٤٢ - قامت كلية المعلمين بتنفيذ برنامج لتعبئة المعلمين وبناء قدراتهم من أجل معالجة مشاكل عمل الأطفال بين الأطفال المنتمين إلى الأقليات العرقية في شيلي. فقد شارك معلمون من مناطق ذات أقليات عرقية (في إقليم I و IX من شيلي) في تقييم المشكلة ووضعوا استراتيجيات لتوعية المعلمين وتدريبهم من أجل تشجيع إدماج الأطفال من الأقليات العرقية واستمرارهم في الدراسة. وأنتج شريط فيديو ومواد لتدريب المعلمين ساهمت في إنجاح حملة للتوعية استفاد منها المئات من المعلمين الذين يعملون في مدارس يكثر فيها الأطفال من الأقليات العرقية، والمئات من المجتمعات المحلية الريفية ومعاهد تدريب المعلمين، وما يقرب من ألف جمعية من جمعيات الآباء، ورؤساء المجموعات المحلية والسلطات التعليمية ووزارات مختلفة. وبغض النظر عن الدورات التدريبية، نُظمت لاحقاً حلقتان دراسيتان إقليميتان، تبادل فيها المعلمون تجاربهم في هذا البرنامج.

“منع الاتجار بالفتيات من الأقليات العرقية ومكافحته من خلال التعليم في إقليم يونان بالصين” بمبادرة من إدارة التعليم في إقليم يونان بالتنسيق مع اتحاد النساء الصينيين

٤٣ - تقوم المكاتب التعليمية في أربع مقاطعات بتنفيذ برنامج لتحسين إمكانية الحصول على التعليم المتوسط للفتيات من الأقليات العرقية في المناطق الجبلية النائية من أجل الحد من احتمالات الاتجار بهن. وتستفيد ثمانمائة فتاة معرضة للمخاطر من فرصة الدراسة في ٢٠ مدرسة من مدارس “براعم الربيع”، حيث تتلقين تعليماً من المستوى المتوسط معززا بمناهج دراسية ملائمة لاحتياجاتهن؛ وبدراسة الثقافة الأصلية بلغاتهن الأصلية؛ وبرامج التوعية بالاتجار بالأشخاص، والمساواة بين الجنسين، وفيرس نقص المناعة البشري/الإيدز، والصحة العمومية؛ وما إليها؛ وبالمهارات الحياتية واستراتيجيات سبل الكسب التقليدية؛ والتدريب على المهارات الخاصة بسوق العمل والتلمذة الصناعية، والاستشارة في مجال المسار المهني. ويتلقى معلمو ومديرو مدارس “براعم الربيع” تدريباً من أجل استخدام برامج دراسية مكيفة ويستفيدون من التوعية باحتياجات الفتيات من الأقليات العرقية. وتشجع الفتيات على العودة إلى قراهن من أجل تعزيز الوعي بمنافع التعليم وبمخاطر الاتجار بالأشخاص. ويجري توثيق الممارسات الجيدة التي أسفر عنها هذا البرنامج من أجل تشجيع تنفيذ برامج مماثلة في مناطق أخرى من إقليم يونان والصين، كما يجري إنتاج مكتوبة وسمعية وبصرية للإسهام في تعميم هذه التجربة الناجحة وتعزيزها.

بيرو: بحث من أجل تحليل عمل الأطفال لدى شعوب الأمازون الأصلية من منظور جنساني

٤٤ - يجري بحث في بيرو من أجل تحليل حالات وممارسات عمل الأطفال لدى شعوب الأمازون الأصلية من منظور جنساني.

٤٥ - والفريق المشرف على البحث هو "المركز الأمازوني للتطبيقات العملية" الذي لديه خبرة في مجال المجتمعات الأصلية. ويستهدف البحث إتاحة المعارف عن عوامل الوقاية وعوامل الخطر المتعلقة بعمل الأطفال لدى شعوب الأمازون الأصلية من منظور جنساني. ويتناول البحث بالتحليل المجتمعات الأصلية لشعوب آشانينكا (منطقة جونين)، وشيبيبو (منطقة أوكايالي)، وكوكوما (منطقة لوريتو)، وآغارونا (منطقة أمازوناس). ويتمثل البحث في تجميع المعلومات في جميع المجتمعات المحلية عن الأنشطة التي يقوم بها الفتيان والفتيات؛ ومعارف وقدرات ومواقف الفتيان والفتيات والرجال والنساء، ونتائج الأنشطة التي يقوم بها الطفل؛ والعوامل الاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية الرامية إلى تحديد استراتيجية جنسانية للقضاء على عمل الأطفال. وسوف تنجح نتائج هذه الدراسة خلال ٢٠٠٤.

الجزء ٣: الشعوب الأصلية والقبلية والمسائل الجنسية

رابعا - منظمة العمل الدولية، والشعوب الأصلية والقبلية، والمسائل الجنسية

٤٦ - تعتبر القضايا الجنسية، إلى جانب التنمية، قضية شاملة في جميع برامج منظمة العمل الدولية وأنشطتها. ويتمثل الهدف من مراعاة المساواة بين الجنسين في تحويل الهياكل الاجتماعية والمؤسسية غير المتساوية إلى هياكل متساوية وعادلة لفائدة الرجل والمرأة معا. وقد يتطلب ذلك وضع البيانات أو الحصول عليها على نحو يراعي الفوارق بين الجنسين، وتوفير وسائل ومؤشرات للتنمية، ومنهجيات للتحليل لضمان مراعاة الشواغل الجنسية في تخطيط مشاريع وبرامج منظمة العمل الدولية وبرمجتها وتنفيذها ورصدها وتقييمها. وتشير هذه الورقة في معظمها ليس فقط إلى النساء من الشعوب الأصلية، بل إلى الجنس بمعناه الأوسع، ذلك أن القضايا المثارة يمكن أن تسري على الرجل والمرأة معا.

٤٧ - وقد تناول التقرير العالمي الرابع لمنظمة العمل الدولية المعد بموجب الإعلان الخاص بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل - زمن المساواة في العمل - قضايا التمييز في العمل والوظائف. واعترف التقرير بأن:

“وضع استخدام الرجال ووضع استخدام النساء يكشف عن سمات مختلفة. فالأرجح أن يشغل الرجال مناصب أساسية أو منتظمة وأفضل أجرا، في حين أن النساء كثيرا ما يشغلن مناصب هامشية وغير مأمونة وأقل قيمة”.

٤٨ - ويقر التقرير العالمي كذلك بأن نوع الجنس ليس الخاصية الوحيدة التي تؤدي إلى التمييز ضد المرأة.

“لا يمكن فصل الأضرار أو أوجه الحرمان التي تعانيها النساء بسبب نوع جنسهن عن الأضرار الناجمة عن شمائل وهويات شخصية أخرى تتصل بالدين أو العنصر أو الأصل الوطني. ويسفر التفاعل ما بين الهويات عن تحارب من الاستبعاد والأضرار تعتبر مقصورة على من لديهم هويات متعددة”.

٤٩ - ولا شك في أن للنساء المنتميات للشعوب الأصلية هويات متعددة، وغالبا ما يعانين من الأضرار ضعفي أو حتى ثلاثة أضعاف غيرهن، بسبب نوع جنسهن، وانتمائهن لشعب أصلي، وفي أحيان كثيرة بسبب كونهن كذلك من أفقر فقراء البلدان التي يعشن فيها.

٥٠ - وتعاني النساء المنتميات إلى الشعوب الأصلية، شأنهن شأن الشعوب الأصلية بصفة عامة، من التمييز في جميع أوجه حياتهن اليومية تقريبا.

٥١ - وتعتبر اتفاقية منظمة العمل الدولية ١٦٩ لعام ١٩٨٩ المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية أداة شاملة تتناول طائفة كبيرة من القضايا ذات الصلة بالسكان الأصليين والقبليين (بمن فيهم النساء). وتتضمن هذه القضايا في جملة أمور الحقوق في الأراضي، والحقوق الثقافية، والعمالة، والتدريب المهني، والصحة والضمان الاجتماعي، والتعليم. كما وضعت منظمة العمل الدولية عدة مشاريع وبرامج تستهدف تعزيز هذه الاتفاقية. وثمة عدد من مشاريع وبرامج المنظمة التي لا تركز بالخصوص على الشعوب الأصلية والقبلية، يتناول أيضا القضايا ذات الصلة بالشعوب الأصلية والقبلية والنساء والفتيات المنتميات إلى هذه الشعوب.

خامسا - أدوات منظمة العمل الدولية لمساعدة النساء من الشعوب الأصلية والقبلية: نهج يستند إلى الحقوق في حماية حقوق النساء من الشعوب الأصلية والقبلية

أحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ المتعلقة بالنساء من الشعوب الأصلية والنساء القبليات

٥٢ - إن الهدف من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ ككل هو حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للشعوب الأصلية والقبلية، مع احترام هوياتها الاجتماعية

والثقافية وعاداتها وتقاليدها ومؤسساتها. وتهدف أيضا إلى كفالة استفادة هذه الشعوب على قدم المساواة من الحقوق والفرص التي تمنحها القوانين والأنظمة الوطنية إلى أفراد آخرين من السكان، وسد الفجوات الاجتماعية والاقتصادية بين أفراد الشعوب الأصلية وغيرهم من أفراد المجتمع الوطني.

٥٣ - وتسري اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ على جميع أفراد مجتمعات الشعوب الأصلية والقبلية، بمن فيهم النساء، من غير تمييز، كما هو مبين في المادة ٣-١ تحديدا من الاتفاقية:

“... وتطبق أحكام هذه الاتفاقية دون تمييز على أفراد الشعوب الأصلية والقبلية من الذكور والإناث”.

٥٤ - والمادة ٨ (٢) تتضمن أيضا مادة ذات أهمية خاصة للنساء من الشعوب الأصلية والقبلية:

“تتمتع هذه الشعوب بحق الاحتفاظ بعاداتها ومؤسساتها الخاصة، عندما لا تتعارض هذه العادات والنظم مع الحقوق الأساسية التي يحددها النظام القانوني الوطني، أو مع حقوق الإنسان المعترف بها دوليا. وتوضع، عند الضرورة، إجراءات لحل المنازعات التي يمكن أن تظهر عند تطبيق هذا المبدأ”.

٥٥ - أضيفت هذه المادة إلى الاتفاقية لأسباب منها ضمان ألا تحول الممارسات الثقافية دون ممارسة هذه الشعوب لحقوق الإنسان الأساسية التي لها.

٥٦ - ولما كانت النساء يشكلن جزءا لا يتجزأ من مجتمعات الشعوب الأصلية والقبلية، فإنهن مشمولات بالحماية بموجب الاتفاقية ككل. بيد أنه نظرا إلى كثرة السلبات التي تعاني منها النساء من الشعوب الأصلية والقبلية، ولا سيما في ميدان العمل - بصفتهم نساء، وبصفتهم أفرادا من الشعوب الأصلية والقبلية - فإن الاتفاقية تتضمن مادة محددة تتعلق بالعمل. فالمادة ٢٠ تنص على قيام الحكومات باتخاذ تدابير خاصة لضمان توفير حماية فعالة للعمال الذين ينتمون إلى الشعوب الأصلية والقبلية فيما يتعلق بتشغيلهم وشروط استخدامهم. ومن بين هذه التدابير ما يكفل تمتع العمال والعاملات الذين ينتمون إلى الشعوب الأصلية والقبلية بتكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة في مجال الاستخدام، وبالحماية من التحرش الجنسي.

٥٧ - وقدمت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية ملاحظات تخص النساء من الشعوب الأصلية بموجب اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٧

(الاتفاقية الأقدم المعدلة بموجب الاتفاقية رقم ١٦٩، التي لا يزال معمولاً بها في بعض البلدان التي لم تصدق بعد على الاتفاقية رقم ١٦٩)، بما في ذلك بخصوص ما يزعم عن وجود ممارسات تتعلق بـ "أوضاع عمل غير إنسانية للأديفاسيين" وأفراد القبائل (لا سيما النساء) في غوجارات بالهند، والأمراض والموت بسبب العدوى، وإكراه النساء الهنديات على البغاء في البرازيل. ولم تحن بعد مناسبة لتقديم تعليقات مشاهمة بموجب الاتفاقية رقم ١٦٩، ولكن من المتوقع أن تفيد لجنة الخبراء بشكل كامل من أشكال الحماية الأقوى التي توفرها تلك الاتفاقية عندما يحين الوقت.

التمييز في الاستخدام والمهنة

٥٨ - علماً بأن إحدى الفئات الرئيسية الأربع لمنظمة العمل الدولية للمبادئ والحقوق الأساسية، وفق ما جاء في إعلان المنظمة المتعلق بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل، تتمثل في القضاء على التمييز في الاستخدام والمهنة. وتستند أولويات الإعلان إلى اتفاقية التمييز في الاستخدام والمهنة لعام ١٩٥٨ (الاتفاقية رقم ١١١)، التي صدقت عليها حتى الآن ١٥٩ دولة، وتحظر التمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل الوطني أو الأصل الاجتماعي وغير ذلك. وتواجه النساء القبليات جوانب متعددة من التمييز فيما يتعلق بالاستخدام والمهنة، لكونهن من الشعوب الأصلية أو القبلية، ولكونهن من النساء، وغالباً ما تشير إليهن بالتحديد الهيئات الإشرافية التابعة للمنظمة. وأثناء دراسة لجنة الخبراء للاتفاقية رقم ١١١، أدلت بملاحظات، مثلاً، على الوضع السيئ للنساء من الشعوب الأصلية وانخفاض معدل مشاركتهن بالمقارنة مع النساء من غير الشعوب الأصلية في القوة العاملة في أستراليا؛ وأحكام المساواة في الاستخدام (بما في ذلك الشعوب الأصلية والنساء) في كندا؛ ومنع التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الانتماء إلى الشعوب الأصلية في غيانا وغير ذلك من الأسباب؛ فضلاً عن الملاحظات التي أدلت بها بشأن المعلومات الأخرى المتعلقة بالنساء من الشعوب الأصلية.

عمل الأطفال

٥٩ - وثمة فئة أخرى من الفئات الرئيسية الأربع للمنظمة المتعلقة بالمبادئ والحقوق الأساسية تتمثل في القضاء على تشغيل الأطفال. وثمة اتفاقيتان أساسيتان حول هذا الموضوع، وكلتاها هامتان في هذا المجال. فالاتفاقية الحد الأدنى للسن لعام ١٩٧٣ (رقم ١٣٨)، التي صدق عليها أكثر من ١٣٠ بلداً، تحدد السياسة الأساسية لمنظمة العمل الدولية فيما يتعلق بالحصول على العمالة وعمل الأطفال، وتشير أبحاث المنظمة إلى أن نسبة كبيرة من الأطفال العاملين البالغ عددهم ٢٥٠ مليون نسمة في العالم هم من الشعوب الأصلية.

٦٠ - وتتناول اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال، لعام ١٩٩٩ (رقم ١٨٢)، والتي حققت أسرع معدل للمصادقات في تاريخ منظمة العمل الدولية (١٤٧ دولة حتى الآن)، أشكال العمل مثل الرق والعمل سدادا لدين، والاتجار بالأطفال، والتوريط في البغاء وإنتاج المواد الإباحية، والأعمال البالغة الخطورة. وتطالب بالإفراج الفوري عن الأطفال من هذه الأشكال من أشكال العمل. والأطفال من الشعوب الأصلية والقبلية معرضون بشدة للوقوع ضحية لهذه الإساءات، وهم يحتاجون إلى حماية خاصة. والمادة ٧ (هـ) من هذه الاتفاقية تطالب الدول الأعضاء بمراعاة الحالة الخاصة للفتيات.

سادسا - المساعدة التقنية التي تقدمها منظمة العمل الدولية للنساء من الشعوب الأصلية والنساء القبلات

٦١ - يسلط هذا الجزء الضوء على أنشطة مختارة، أو على ما توصلت إليه المنظمة من استنتاجات مما أقامته من تعاون تقني وأجرته من بحوث تتعلق بالنساء من الشعوب الأصلية والقبلية. وصنفت هذه الأنشطة في عدد من الفئات لتيسير الرجوع إليها، ولكن معظم هذه الفئات ليست متنافية.

الأصل العرقي ونوع الجنس والفقير

٦٢ - قام البرنامج البؤري للترويج لإعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل (الإعلان)، بالتعاون مع مكتب المنظمة في سان خوسيه بكوستاريكا، بوضع دراسة لقياس جوانب انعدام المساواة بين الجنسين وبين الأعراق في سوق العمل بغواتيمالا في شهر تشرين الثاني/نوفمبر عام ٢٠٠٣. وتستند الدراسة إلى بيانات مستقاة من دراسة استقصائية للأسر المعيشية بغواتيمالا أجريت عام ٢٠٠٠. وتغطي الدراسة الاستقصائية الأسر المعيشية في المدن والأرياف معا، علاوة على الأقاليم الثمانية التي قسم إليها البلد تقسيما إداريا. وفي المرة الأولى، سألت الدراسة الاستقصائية للأسر المعيشية عن الارتباط العرقي للمجيبين. وتؤكد النتائج أموراً من بينها العلاقة التي تربط بين الأصل العرقي والفقير. فقد تبين أن ٦٤ في المائة من الأسر المعيشية من الشعوب الأصلية تحت خط الفقر، وأن ٢٠ في المائة منها تعيش في فقر مدقع أو في عوز. هذا بالمقارنة مع ٣٢ في المائة من الأسر المعيشية من غير الشعوب الأصلية (التي بلغت نسبة الفقر المدقع أو العوز لديها ٥ في المائة). وتدل هذه النتائج أيضاً على أن الفقر في أوساط الأسر المعيشية التي يعيها ذكور أكثر انتشاراً منه في الأسر المعيشية التي تعيها إناث، في حالي أرباب الأسر المعيشية من الشعوب الأصلية وغير الشعوب الأصلية، وأن هناك تمييزاً خطيراً بين الجنسين وبين الأعراق فيما يتعلق بالأجور.

٦٣ - وتبين من أنشطة البرنامج الأقاليمي لدعم اعتماد المجتمعات المحلية للسكان الأصليين والقبليين على الذات عن طريق التعاوانيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية بين الشعوب القبلية في الهند أن تمكين نساء الشعوب القبلية كان له تأثير كبير على الفقر. فقد ازدادت دخول الأسرة بنسبة ٥٠ في المائة تقريبا خلال ثلاث سنوات وتعزز إلى حد كبير اعتماد المرأة القبلية على ذاتها وإدارتها الذاتية.

نوع الجنس وأعمال السخرة وعمل الأطفال، والاتجار بالأطفال

٦٤ - في إطار مبادرة تعميم المنظور الجنساني للبرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال برعاية منظمة العمل الدولية، تجرى حاليا بحوث نوعية بشأن الأبعاد الجنسانية لعمل الشعوب الأصلية وعمل الأطفال في عدة مجتمعات للشعوب الأصلية في بيرو، وذلك لتحديد الفوارق بين الذكور والإناث في المهام وساعات العمل والأدوار المنوطة بالفتيان والفتيات. وكجزء من العنصر الجنساني للارتباط الذي تقوم به إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة، يقوم البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال بمتابعة دراسة عنونها المشورة لوضع تحليل لعمل الأطفال في أوساط السكان الأصليين بالأمازون من منظور شتى الثقافات ومنظور جنساني. ويتمثل الهدف العام لهذا العمل في تطوير المعارف المتعلقة بعوامل الحماية والمخاطرة بالنسبة لعمل الأطفال في أوساط السكان الأصليين بالأمازون وتشمل الأهداف المحددة ما يلي: تحديد استراتيجيات تركز على نوع الجنس وتسهم في مكافحة عمل الأطفال في أوساط الشعوب الأصلية، وتقييم العوامل الاجتماعية - الثقافية والاقتصادية التي تحدد استخدام وقت الأطفال من الشعوب الأصلية، وتحديد استراتيجيات لمكافحة عمل الأطفال في أوساط الأطفال من الشعوب الأصلية، والتركيز على نوع الجنس. وتم التوصل إلى بعض الاستنتاجات الأولية التي كانت بالغة الأهمية:

- تتعرض الفتيات بشكل خاص للخطر لأنهن يملن للقيام بأعمال منزلية تعرضهن لخطر الاعتداء الجنسي والتمييز الثقافي.
- الفتيات بشكل خاص يعملن في مهنة الجنس (البغاء) والأعمال الخطرة في المطاعم والبارات.
- الفتيات والفتيان يبدأون العمل في المنزل في سن مبكرة جدا، مع الأسرة وفي أعمال “الشكرا” (أعمال الأسرة في الحقول). وبعض هذه الأعمال يشمل العناية بالأطفال الرضع. وهذا الأمر صعب للغاية على الفتيات الصغار بسبب ما ينطوي عليه من مسؤولية العناية بآخريين. ولهذا فإن وقت الفراغ المتاح للفتيات أقل من وقت الفراغ المتاح للفتيان.

٦٥ - علاوة على ذلك، فإن البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال قام بعدة مشاريع لها تأثير مباشر على الشعوب الأصلية، مع التركيز بوجه خاص على نوع الجنس. وثمة اعتراف بأن البرنامجين اللذين استشهد بهما كمثال في ما يلي يشكلان ممارستين جيدتين في مجال تعميم المنظور الجنساني في إطار جهد عام يقوم به البرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال لتعميم منظور جنساني في جميع أنشطته. وفيما يلي هذان المشروعان:

- مشروع الاتجار بالنساء والأطفال. بدأ هذا المشروع في عام ١٩٩٧، وبدأ مرحلته الثانية في عام ٢٠٠٣. وهو يغطي تايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيت نام وكمبوديا، وإقليم يونان في الصين. ويهدف المشروع إلى تخفيض حجم الاتجار بالأطفال والنساء ضمن شبه إقليم الميكونغ الأكبر. ويهدف المشروع، الذي يركز على عدة أقليات عرقية في المنطقة، إلى إعطاء الفتيات والنساء وغيرهن من الناس المهمشين صوتاً من خلال التركيز على التنمية القائمة على المشاركة (وهي عنصر حيوي من عناصر تعميم المنظور الجنساني)، والتوعية فيما يتعلق بوضع النساء والفتيات، وعنصر جنساني متكامل. وإحدى النتائج التي تمخض عنها المشروع زيادة العمل المباشر والالتزام، وتعزيز القدرات الوطنية على معالجة قضية الاتجار بالنساء والأطفال.

- مشروع القضاء التدريجي على تشغيل الأطفال في صناعة البن في غواتيمالا. تقوم بهذا المشروع الوحدة المشتركة بين منظمة العمل الدولية والبرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال في الأعمال الزراعية الخطرة. وتسكن نسبة مئوية كبيرة من الشعوب الأصلية في المناطق التي يزرع فيها البن، وتتعرض النساء غالباً للتمييز بحكم القانون والتقاليد. وجرت هنا حملة للتوعية بقضية المساواة بين الجنسين في ٢٢ مجتمعا محلياً وكانت الحملة مفتاح نجاح المشروع. وفي محاولة لتحدي الطابع الأبوي لهذه المجتمعات المحلية، تم التركيز على جوانب عدم المساواة بين الجنسين. وكان الهدف النهائي لهذه الحملات قبول مشاركة النساء في لجان متصلة بالمشروع وفي غير ذلك من الأنشطة القائمة على المشاركة.

- وفي نيبال، شاركت منظمة العمل الدولية والبرنامج الدولي للقضاء على تشغيل الأطفال ومركز العمل المجتمعي - نيبال بوضع دراسة تم فيها توثيق انتهاك ٤٣ في المائة من مجموع عينة من المشتغلات بالجنس لأغراض تجارية، إلى مجموعات عرقية تعيش في مناطق التلال (غورونغ، غار، ري، ليمبو، تامانغ، لامبا، شيربا) بالمقارنة مع أهل شيتري (٣٣ في المائة) والبراهمانيين (٩,٨ في المائة). وهذا ما أكد التصور

بأن الشعوب الأصلية والقبلية أكثر عرضة لمختلف أشكال الاستغلال، ومنها الاستغلال الجنسي والاتجار بها.

نوع الجنس وعملية صناعة القرار

٦٦ - ويولي مشروع تعزيز سياسة منظمة العمل الدولية المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية اهتماما خاصا للتشاور مع الشعوب الأصلية والقبلية ولمشاركتها في جميع أنشطته. ويتسم ذلك بأهمية خاصة في صياغة التشريعات والسياسات التي تعكس بحق احتياجات الشعوب الأصلية والقبلية التي تلائمها من الناحية الثقافية. وفي هذا الصدد سعى المشروع أيضا إلى تشجيع مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار التي تمثل جانبا أساسيا في المشاريع المنفذة. وفي كثير من الحالات كانت المرأة غائبة بشكل واضح عن عمليات صنع القرار وتتردد في الإعراب عن آرائها في سياق حلقات العمل وأنشطة المشاريع الأخرى أو كانت آراءها لا تؤخذ في الاعتبار بسهولة من جانب صانعي القرار. وسعى المشروع المتعلق بالشعوب الأصلية والقبلية لمعالجة ذلك بعدد من الوسائل. ففي بعض الحالات استدعى عدم مشاركة المرأة في عمليات اتخاذ القرار تنفيذ أنشطة للمشروع (ضمن إطار المشاريع الوطنية) توجه بصفة خاصة إلى إدماج الاهتمامات الجنسانية في المشاريع المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية. ففي كينيا استدعى عدم المشاركة النشطة من جانب المرأة في أنشطة المشاريع بالرغم من وجودها في حلقات العمل هذه اهتماما خاصا. وتم في عام ٢٠٠٣ تنفيذ حلقة عمل للتوعية بالفوارق بين الجنسين وبالتعاون مع منظمة الماساي النسائية. وسبق ذلك عقد منتدى استشاري وطني حضره ممثلون للشعوب الأصلية من جميع أنحاء كينيا. وعقدت حلقة العمل للتوعية بالفروق بين الجنسين لضمان عدم تجاهل أو إغفال صوت واهتمامات المرأة في الشعوب الأصلية (التي تتعرض للتمييز عادة لكونها من الشعوب الأصلية أو لكونها امرأة وفي أغلب الأحيان أيضا لكونها فقيرة) في المناقشات الشاملة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. ولا تمثل الشعوب الأصلية نفسها مجتمعات متجانسة وقد وضع في الاعتبار كفالة أن يكون الرجال والنساء الذين حضروا حلقة العمل قادرين على مناقشة القضايا التي تهمهم. وحصلت المشاركات أيضا على تدريب خاص بشأن القضايا ذات الصلة مع التأكد من تحقيق فهم متبادل للمشاكل وتيسير فهم أفضل من الجانبين.

٦٧ - علما بأن مبادرة مشروع البرنامج الأقليمي لدعم المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والقبلية على الاعتماد على الذات عن طريق التعاوانيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية في أوساط الشعوب الأصلية في أوريسا بالهند، قد نجحت في تحسين المساواة بين الجنسين عن طريق التوعية المستمرة بالقضايا ذات الصلة بالجنسين وتدريب المرأة في مجال الإدارة من أجل

الاعتماد على الذات. واستطاعت ربات العمل حث المجتمع المحلي على العمل والمشاركة من خلال تعزيز المجموعات النسائية. كما استطاعت أيضا إدارة أنشطة الادخار والائتمان في القرى وأصبحت تشارك على قدم المساواة في عمليات صنع القرار على مستوى القرية دون أن يقتصر ذلك على القضايا الأسرية. وساعد هذا التمكين في رفع معنويات المرأة القبلية وشعورها بالذات وأصبحت الآن تشارك بنشاط في اتخاذ القرار على مستوى القرية وتشكل نسبة تزيد على ٧٠ في المائة من اللجان التنفيذية للجمعيات التعاونية التي تعتمد على الذات. وتحققت إنجازات مماثلة في مقاطعة لاتيهار البعيدة في منطقة جهارخاند بالهند حيث خرجت المرأة في ٦٦٤ أسرة وبعد ثلاث سنوات من تنفيذ المشروع واثقة من نفسها وشريكة متمكنة في عملية اتخاذ القرار في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. وبالرغم من هذا التمكين الداخلي فلا تزال المرأة القبلية تواجه التمييز على نطاق واسع من المجتمع المحيط بها في عمليات اتخاذ القرار خارج قريتها.

٦٨ - وساعد الدعم التيسيري الذي يوفره البرنامج الأقاليمي لدعم المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والقبلية على الاعتماد على الذات عن طريق التعاونيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية في تحسين قدرة نساء الشعوب الأصلية على تأكيد حقوقهن في مدينة باجيو بالفلبين. وشاركت القيادات النسائية لنساء الشعوب الأصلية في حوار مع عمدة المدينة وبدأت في التفاوض مع إدارة الرفاه الاجتماعي والتنمية. وفي بعض المجتمعات المحلية، حصلت المرأة على سلطة أكبر في اتخاذ القرار بفضل عملها المستمر على مدار السنة بالمقارنة إلى الأزواج الذين يعملون بشكل موسمي عادة.

٦٩ - وفي منطقة باكون بالفلبين تحقق تحسن كبير في سلطة المرأة الأصلية في اتخاذ القرار حتى خارج مجتمعاتها المحلية بفضل الدعم الذي يوفره البرنامج العالمي لدعم المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والقبلية على الاعتماد على الذات عن طريق التعاونيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية. ووصلت القيادات النسائية إلى أعلى المناصب السياسية وأجهزة صنع القرار في مجتمعاتها المحلية وحصلت المرأة على نفوذ متزايد في الهيئات التشريعية الحكومية المحلية حيث تمارس الضغط بنجاح لتغيير التشريعات والسياسات من أجل مصلحتها.

٧٠ - وحصلت المرأة على سلطة أقوى في صنع القرار على مستوى القرية في مجتمع المساوي وفي المجتمعات المحلية التي يدعمها البرنامج الأقاليمي في تزانيا. ونتيجة للتركيز الخاص على نوع الجنس والتمكين حصلت المرأة على التدريب لإدارة مغاطس المواشي التي

تستخدمها مجتمعات الماساي لتطهير مواشيتها من الأمراض. وتقوم المرأة الأصلية بإدارة وتشغيل المغطس والتحكم فيه بشكل تعاوني.

٧١ - ساهم تحليل جرى في الموقع بدعم من منظمة العمل الدولية والبرنامج الأقاليمي لدعم المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والقبلية لسكان مرتفعات بوندو في أوريسا في وضع الأسس للتدخلات في المستقبل. وكشف التحليل أنه بالرغم من مشاركة المرأة مشاركة نشطة في عملية اتخاذ القرار داخل الأسرة وفي المعاملات السوقية دون وساطة من الرجل فإن مشاركة المرأة في الشؤون الأوسع للقرية تظل ضئيلة. وأشارت التوصيات إلى ضرورة مشاركة المرأة على قدم المساواة في المؤسسات التمثيلية وفي هيئات اتخاذ القرار كعنصر أساسي لضمان استجابة بوندو على نحو إيجابي للمبادرات الإنمائية الرامية إلى تحريرها من الرق والاتجاه لإنشاء مشاريع بحرية ووفقاً لشروطها.

نوع الجنس والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية

٧٢ - ساهم مشروع البرنامج الأقاليمي لدعم المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والقبلية على الاعتماد على الذات عن طريق التعاونيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية الذي نفذته المنظمة الشريكة المحلية، أي معهد العلوم الاجتماعية والتنمية في أوريسا بالهند، في تنظيم نحو ١٧٠٠ امرأة تنتمي إلى ٦٠٤ أسرة في جماعات وتعاونيات تعتمد على الذات تعمل في استخدام الموارد الطبيعية المتوفرة بكثرة، مثل أعشاب الساباي، من أجل صنع الحبال وأوراق سال في صنع الأكواب والأطباق عن طريق الضغط بآليات بسيطة والتدريب عليها وتربية دودة القز، ولف خيوط الحرير، والخياطة إلخ. ونتيجة لذلك ازداد متوسط دخل الأسرة بأكثر من الضعف، ويعود ذلك إلى حد كبير إلى إضافة القيمة التي أوجدتها المرأة القبلية. وبرزت أنشطة مماثلة لتنمية المهارات في الفلبين حيث قدم البرنامج الأقاليمي الدعم للمرأة الأصلية في مجال التدريب على الإدارة التنظيمية والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية.

٧٣ - واستطاعت نساء الشعوب الأصلية في باكوان بالفلبين بدعم من البرنامج الأقاليمي وضمن إطار القانون المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية تعزيز دورها في إدارة مجال أسلافها.

٧٤ - وأجرى البرنامج الأقاليمي بالتعاون مع البرنامج البؤري المعني بالاستجابة للأزمات والتعمير دراسة عن استراتيجيات التأقلم ونظم الإنذار المبكر للشعوب القبلية في الهند في مواجهة الكوارث الطبيعية. ويرد فيما يلي بعض من نتائج الدراسة:

- لا تتوفر معلومات مصنفة حسب نوع الجنس لدور المرأة في استراتيجيات التأقلم ونظم الإنذار المبكر.

- هنالك حاجة للبحوث بشأن الآثار التفاضلية للكوارث الطبيعية على نساء الشعوب الأصلية في الهند. وفي حين أن الدراسات التي أجريت تسلط الضوء على زيادة ضعف الشعوب الأصلية والقبلية إزاء الكوارث الطبيعية فإن قليلا منها يركز على الأبعاد الجنسانية.

نوع الجنس والمهنة

٧٥ - كجزء من الإعداد للتقرير العالمي لعام ٢٠٠٣ واستجابة لطلب مقدم من وزارة العمل في بيرو للحصول على معلومات وبيانات عن التمييز في سوق العمل، الذي يقوم على نوع الجنس في البلاد، أجرت مؤسسة ديكلاريشن دراسة عن الموضوع في نهاية عام ٢٠٠٢. وتحتوي الدراسة على تحليل لحجم واتجاهات أوجه عدم المساواة بين الجنسين في سوق العمل واستعراض نقدي للقوانين والسياسات والبرامج التي تهدف إلى معالجة التمييز بين الجنسين وتعزيز المساواة بين الجنسين في مجال العمل. وتطرقَت الدراسة إلى الكيفية التي تعالج بها المؤسسات والبرامج التي تستهدف الشعوب الأصلية الأبعاد الجنسانية ذات الصلة. ويتم بأهمية خاصة القسم المتعلق ببيانات سوق العمل في الورقة لأنه يشمل المجالين الحضري والريفي (وتقتصر الدراسات الاستقصائية للأسر في بيرو عادة على المناطق الحضرية وحدها). ولم تصنف البيانات حسب المجموعات العرقية. وبالرغم من ذلك فإن من المعلوم كما أكد ذلك تعداد عام ٢٠٠٠ أن سكان الريف يمثلون نسبة كبيرة من السكان الأصليين أو السكان الوطنيين ولا سيما في مناطق معينة من البلاد. وبالتالي فإن البيانات المتعلقة بالريف يمكن اعتبارها ممثلة لحالة سوق العمل في أوساط السكان الأصليين (إلا أنه يجب مراعاة أن ذلك يمكن أن يتسم بالتعقيد بسبب تحضر السكان الأصليين أثناء العقدين الماضيين). وتعتبر أوجه الاختلاف بين المرأة الريفية والحضرية خلافاً بارزة وقد ازدادت بلا شك.

٧٦ - وأجرى مشروع "تمكين المرأة عن طريق العمل والصحة" دراسة في أوساط النساء منخفضات الدخل وأسرهن في سبع مقاطعات في بنغلاديش. وأخذت الدراسة عينة تمثل ٨ في المائة من ٤٠٠٠ امرأة يمثلن المجموعة المستهدفة المنتقاة للمشروع (وهو مشروع فرعي لبرنامج تمكين المرأة عن طريق العمل والصحة). وكانت نسبة المرأة البنغالية تصل إلى ٨٣ في المائة في حين كانت المجموعات العرقية والأصلية الأخرى تنتمي لطوائف موني بوري وشاكما ومارما وسانتا وخيسيا وأهوميا وتيرا ونيالي. وتوضح الدراسة أن المرأة تكسب في المتوسط ٥٥ تاكا في اليوم (أقل من دولار في اليوم). وتكسب الأسر في دكا ١١٣ تاكا في المتوسط (دولاران تقريباً في اليوم) بالمقارنة إلى ٣١ تكا في مقاطعة

ديناشبور (نصف دولار في اليوم). ولم تحصل نسبة ٥٢ في المائة من النساء و ٢٧ في المائة من الرجال الذين يرأسون الأسر على أي تعليم رسمي أو أنهم أميون تماماً.

٧٧ - وكانت إحدى النتائج المهمة لهذه الدراسة هي أن المرأة من طائفة رانغاماتي في مقاطعات جبل شيتاغونغ تتمتع بتعليم أفضل بالمقارنة إلى المناطق الست الأخرى. وكانت المرأة في منطقة ديناشبور الأقل تعليماً واشتملت العينة على أقليات عرقية. والمقاطعة الأخرى التي تضم أقليات عرقية هي مقاطعة موليفيازار ومعظم ربات العمل فيها ينتمين إلى أقليات عرقية مختلفة. بيد أن مقاطعة ديناشبور أثبتت أنها من أفقر المقاطعات في الدراسة وفي البلاد. وتوجد حالة مماثلة تتعلق بمعدلات التحاق الأطفال بالمدارس حيث تصل نسبة التحاق الأطفال بالمدارس في رانغاماتي إلى ٩٢ في المائة في حين لا تزيد هذه النسبة على ٧٨ في المائة في ديناشبور. ويتمثل أحد الأسباب في ارتفاع معدلات الالتحاق بالمدارس في مقاطعات جبل شيتاغونغ لكون المرأة تعيش هناك في مناطق حضرية وشبه حضرية.

٧٨ - وتأني ثمانية وثلاثون في المائة من دخل الأسر المعيشية من مختلف المؤسسات التي يدعمها المشروع. علماً بأن سبعة وعشرين في المائة من هذه الأسر ترأسها نساء. ومتوسط حجم الأسرة من الفئة المستهدفة يماثل المتوسط الوطني - ٥,٠٥ من الأفراد (مقارنة بـ ٥,٦٣ في كومبلا حيث يوجد أعلى متوسط، و ٤,٢٢ في دينايبور، حيث يوجد أدنى متوسط).

٧٩ - وقد بينت المشاريع الرائدة للبرنامج الأقليمي لدعم اعتماد المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية والقبلية على الذات من خلال التعاونيات وغيرها من منظمات المساعدة الذاتية في الهند أن المرأة القبلية تشارك في أنشطة بديلة مدرة للدخل وأشكال "غير تقليدية" من المهن من خلال إنشاء الجماعات المعتمدة على الذات والتعاونيات الخاصة بها. وقد أدى هذا إلى زيادة مشاركتها في العمليات الاجتماعية والاقتصادية وعمليات اتخاذ القرار على مستوى القرية. وتشارك المرأة القبلية، من خلال جماعاتها المعتمدة على الذات الخاصة بها، في مجموعة من الأنشطة الجديدة المدرة للدخل، بما في ذلك إدارة أنشطة التوفير والائتمان في القرية، والبستنة والإنتاج غير الزراعي والخياطة ... إلخ.

٨٠ - ولاحظت دراسة عن التعاونيات القبلية في الهند، قام بها البرنامج الأقليمي، وتتضمن دراسات حالة وتوصيات للعمل مستقبلاً، ما يلي:

... وجود قدرات مدهشة لدى المرأة من المجتمعات المحلية القبلية على الاضطلاع بأعمالها المباشرة وحتى عالم الأعمال التجارية الأكبر والعمل وإقامة العدل للنساء.

٨١ - وتوصي الدراسة أيضا بقوة بأن تصبح المرأة القبلية، بوصفها الجامع الرئيسي لمنتجات الغابات، عضوا في التعاونيات بما لها من حق خاص، وأن يتم التصدي للقيود القانونية والثقافية وغيرها من القيود التي تحول دون مشاركتها.

٨٢ - وفي الفلبين، أذكت أنشطة البرنامج الأقاليمي الوعي بنوع الجنس وسط المجتمعات المحلية الأصلية وقوّت بشكل خاص صوت المرأة الأصلية نتيجة لقوتها الاقتصادية. وتنخرط النساء الأصلات من باغيو سيبي في أشكال جديدة من المهن والأنشطة المدرة للدخل مثل النسيج والخياطة وبيع السلع ويكسبن عائدات كبيرة لأسرهن ومجتمعاتهن.

٨٣ - وفي الكاميرون، بدأ تنفيذ عدد من الأنشطة المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية، في إطار مشروع "إيجاد العمل من خلال تطوير مشاريع متناهية الصغر في غرب ووسط أفريقيا". وقد عملت بعثة لتقصي الحقائق تم الاضطلاع بها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ على استكشاف موارد رزق الباكوبا وباكولا وباغيلي في الكاميرون، وكذلك استكشاف فرص جديدة للعمل وإدارة الدخل، وفقا لمبادئ الاتفاقية رقم ١٦٩. وقد كانت النساء يمثلن ٢٩ في المائة من الأشخاص الذين شملتهم الدراسة الاستقصائية لجمع هذه المعلومات.

٨٤ - وقد أكد التقييم أن هذه الشعوب تعتمد بصورة رئيسية على الأنشطة "التقليدية" لموارد رزقها (الحرف اليدوية، والصيد وحبس الثمار، وصيد الأسماك والزراعة)، وعلى الوظائف المخصصة لهم (الأعمال الزراعية، الختان، والقبالة التقليدية والطب الشعبي). وتؤدي النساء عددا من هذه الأنشطة. ودفعت التوصيات الناجمة عن هذا التقييم إلى طرح مشروع في عام ٢٠٠٢، لإيجاد فرص عمل وإدارة الدخل. وفي هذا الإطار، طُرحت عدة أنشطة تهدف بصورة مباشرة إلى زيادة عائدات النساء الأصلات ومكافحة تهميشهن. وتمثل هذه الأنشطة في صيد الأسماك، ومشاركة نساء باكوبا في الاحتفال بيوم المرأة العالمي؛ وتقديم المساعدة فيما يتعلق بأنشطة الصيد؛ وتوعية النساء بأساليب الإدارة المستدامة؛ وتوفير التدريب على أشغال السلال؛ وتقديم الدعم المالي والإداري (عما في ذلك الحصول على بطاقات الهوية الوطنية). وهناك نشاط آخر ينبغي أن يذكر وهو تدريب المدربين على تنفيذ الاتفاقية رقم ١٦٩، وهو ما تم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وكان من بين المشاركين عدد من النساء الأصلات.

سادسا - الاستنتاجات ونقاط مطروحة للمناقشة

٨٥ - بالرغم من أنه من الصعب استخلاص استنتاجات ملموسة من الأمثلة والقضايا المحدودة الواردة في هذه الورقة، فمن الواضح أن النساء والفتيات الأصلات والقبلات

يواجهن كثيرا مشاكل مختلفة في طبيعتها عن نظرائهم الذكور. ومن الصعب أن تعزى الطبيعة الخاصة للصعوبات التي تواجهها النساء الأصلية إلى أسباب محددة، إذ أن كثيرا من العوامل يتفاعل مؤديا إلى نشوء ظروف خاصة.

٨٦ - ويجب توخي الحذر عند تناول المسائل المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية، لضمان أخذ الوضع الخاص بالنساء والفتيات من الشعوب الأصلية في الحسبان، والاعتراف بأن هذا الوضع قد يحتاج إلى أن يتم تناوله على وجه الخصوص. إذ أن هناك دائما ميلا إلى التعامي عن المشاكل الخاصة بالنساء من الشعوب الأصلية في العمل العام المتعلق بقضايا الشعوب الأصلية، بسبب أن الشعوب الأصلية بصورة عامة هي من بين أكثر السكان تهميشا في البلدان التي يعيشون فيها. وربما تكون هناك نزعة أيضا إلى تبني وجهة نظر تنطوي على مثالية مبالغ فيها ترى أن المجتمعات الأصلية أكثر سوائية من غيرها من المجتمعات غير الأصلية، وترى كذلك أن المجتمعات الأصلية مجتمعات متجانسة أو غير متغيرة. والحق أن بعض المجتمعات الأصلية أكثر سوائية، غير أن بعضها ليس كذلك، وكثيرا ما توضح النساء من الشعوب الأصلية أنفسهن ذلك.

٨٧ - وغالبا ما يشارك الأطفال من الشعوب الأصلية، الفتيان والفتيات على السواء، في أشكال من العمل في محيط أسري. ولا بد من توخي العناية الشديدة عند تقييم المدى الذي يمكن عنده أن يشكل ذلك "عملا من أعمال أطفال". ففي كثير من الحالات، تمثل أشكال العمل الأسري، بالنسبة للشعوب الأصلية والقبلية، جزءا من عملية التنشئة الاجتماعية، ومن الهوية الثقافية لهذه الشعوب. هذه الأمثلة وغيرها من المسائل الجنسانية المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية ينبغي تناولها من منظور ثقافي وكذلك من منظور حقوقي.

٨٨ - ويتضح من العمل الذي قامت به المنظمة، أن النساء من الشعوب الأصلية يواجهن تمييزا متعدد الأوجه، وأن المسائل الجنسانية لا ينبغي إخفاؤها عند التركيز على العمل مع الشعوب الأصلية والقبلية. ولا ينطوي هذا بطبيعة الحال على تناول النساء من الشعوب الأصلية فقط، بل يقتضي التصدي للعوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية التي أدت إلى هذا التمييز المتعدد الأوجه. وهذا يشمل الرجال والنساء من الشعوب الأصلية وربما أيضا المجتمع غير الأصلي الأوسط. وفي بعض الحالات، قد تحتاج المكونات الخاصة للمشاريع أو البرامج التي تعنى بالشعوب الأصلية والقبلية إلى تطوير في هذا الصدد، ولا سيما لضمان استشارة النساء من الشعوب الأصلية والقبلية،

ومشاركتهم في الأنشطة ذات الصلة وفقا للمادتين ٦ و ٧ من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

٨٩ - وأخيرا، فمن الواضح أن النساء من الشعوب الأصلية بالرغم من أنهن يبدأن وهن في وضع يعانين فيه الحرمان، فإن أنشطة المساعدة المقدمة التي تركز عليهن، تكون دائما مثمرة وناجحة. ويعتبر تمكين النساء للاستفادة من الفرص الاقتصادية السانحة هدفا مثمرا للغاية للمساعدة الإنمائية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تمكين النساء، للمشاركة في اتخاذ القرار وضمان وعيهم بحقوقهن، ذو أهمية بالغة.
